



منشور  
اجراءات رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦

بالاطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاتها .
- وأشارت الى منشورات الاجراءات أرقام (١) لسنة ٢٠١٠ ، (١١) لسنة ٢٠١٠ ، (٣٣) لسنة ٢٠١٢ الصادرة في شأن ضوابط البواص المجمعة .
- والحاقة لمنشور الاجراءات رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٣ .
- وتنظيماً للعمل بنظام البواص المجمعة .

يراعى الالتزام بالآتي :-

- (١) يتم الغاء العمل بالمنشورات الصادرة حتى تاريخ ٢٠١٢/١٢/٣١ وذلك للشركات التي تعمل بنظام البواص المجمعة والتي لم يتم تجديدها حتى تاريخه .
- (٢) على ادارات المنافيستو المركزى بالادارات المركزية للمناطق الجمركية المختصة عدم السماح لاي من هذه الشركات بالعمل بنظام البواص المجمعة تحت اي نظام من الانظمة .
- (٣) على الادارة الجمركية التنفيذية سرعة اخطار الادارة المركزية للدعم الادارى - ادارة الكفالات - بالمنطقة الشمالية والغربية بايه مديونيات مستحقة على هذه الشركات نتيجة العمل بمنشورات الاجراءات سالفه الذكر وفقا لاحكام منشور الاجراءات رقم ١١ لسنة ٢٠١٠ .
- (٤) يتم التجديد الدورى للشركات المرخص لها بالعمل بنظام البواص المجمعة بصفة دورية كل ثلاث سنوات من تاريخ صدور منشور الاجراءات للسماح لها بالعمل بنظام البواص المجمعة .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقه .....

رئيس الادارة المركزية  
للسياقات والاجراءات الجمركية

محمود عيسى {

مدير عام  
الادارة العامة للسياقات والاجراءات

محمود عيسى /

الادارة العامة للسياقات والاجراءات

الاسكندرية فى ١٧/٤/٢٠١٦  
عزه/ منشورات ٢٠١٦ ص: ٣٥